

إعلان عن دور الدولة في معالجة قضية الأشخاص المفقودين نتيجة الصراعات المسلحة وانتهاكات حقوق الإنسان

أخذاً بالاعتبار التزامات الدول النابعة من المبادئ التي تتبناها الصكوك مثل ميثاق الأمم المتحدة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، واتفاقيات جنيف بشأن حماية ضحايا الحرب (1949) وبروتوكولاتها الإضافية (1977)، والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري والعهود الدولية وغيرها من الصكوك التي تحافظ على كرامة وحقوق الإنسان لجميع الأشخاص؛

واعترافاً بأن العديد من الأشخاص المفقودين نتيجة الصراع المسلح وانتهاكات حقوق الإنسان لن يمكن العثور عليهم أحياناً، ولكن رفاتهم مخفية، وغالباً تكون في مواقع نائية؛ واعترافاً بأن الناجين من الصراع المسلح عانوا معاناة شديدة، وغالباً عانوا الظلم، وأن أعداداً كبيرة من الأشخاص المفقودين يمكن أن تطيل صدمة ماضٍ مؤلم، وتفاقم هشاشة عمليات السلام والمصالحة، وربما تكون عائقاً أمام تطور المجتمع الديمقراطي من خلال مؤسسات مسؤولة وعادلة؛

أخذاً بالاعتبار أن الفشل في تقديم إجابات عن مصير ومكان وجود الأشخاص المفقودين إلى ذويهم يطيل معاناتهم ويهدد حقوق الإنسان ويحتاج إلى تداركه من خلال عمليات فعالة وموثوقة وشفافة؛

وتذكيراً بأن أكبر جهد لتحديد مكان الأشخاص المفقودين منهجياً، والتعرف على هوياتهم بشكل موثوق، الذين فقدوا نتيجة الصراعات المسلحة وانتهاكات حقوق الإنسان بذل في البوسنة والهرسك وكرواتيا والجبل الأسود وصربيا، ورغبة في تشجيع الدول الأخرى لمعالجة قضية المفقودين من خلال العمليات المماثلة التي تقوم على مبادئ حقوق الإنسان الأساسية وسيادة القانون، والتي تميز مجتمعاً عادلاً وسلمياً؛

وهدفاً لنشر المبادئ والممارسات الأساسية في معالجة قضية الأشخاص المفقودين، نحن، ممثلو الدول المنضمة إلى هذا الإعلان، نؤكد ونعلن:

1- الالتزام بمعالجة قضية الأشخاص المفقودين نتيجة الصراع المسلح وانتهاكات حقوق الإنسان باعتبارها مسؤولية الدولة لضمان سلام دائم وتعزيز التعاون والمصالحة في المجتمعات الديمقراطية التي تعزز وتحمي حقوق الإنسان. نحن ندرك أن حسم مصير المفقودين بطريقة تتناسب مع حقوق الإنسان وسيادة القانون هو جزء لا يتجزأ من هذه الأهداف.

2- تصميمنا على التمسك والالتزام القوي بحقوق الناجين، بما فيها حق عائلات المفقودين في معرفة مصير ومكان وجود الأشخاص المفقودين نتيجة الصراعات المسلحة وانتهاكات حقوق الإنسان.

3- الالتزام بتعزيز القدرات المحلية لمعالجة قضية الأشخاص المفقودين بفعالية، لضمان الحصول على معلومات عن مكان وجود الأشخاص المفقودين، وتمكين مشاركة المجتمع المدني في هذه الجهود،

وخاصة الناجين من الصراع المسلح وانتهاكات حقوق الإنسان، أولاً وقبل كلِّ عائلات الأشخاص المفقودين.

4- قناعتنا بأن التعاون بين الحكومات ضروري وأن تبادل المعلومات يتم تشجيعه وغالباً ما يكون شرطاً ضرورياً لإرساء عمليات فعالة وموثوقة وشفافة لتحديد مكان والتعرف على المفقودين، وأن هذا التعاون يجب أن يقوم على اتفاقات مناسبة تُدرج، في جملة أمور، مبادئ هذا الإعلان. في هذا الصدد، التعاون مع المنظمات الدولية وغيرها المشاركة في قضية حقوق الإنسان هذه، هو المطلوب أيضاً ويتم تشجيعه.

5- واعترافاً بكون قضية الأشخاص المفقودين مصدر قلق كبير في مجال حقوق الإنسان، فإننا نؤكد وجوب بذل كافة الجهود لمعالجة القضية لتتوافق مع متطلبات الالتزامات في مجال حقوق الإنسان وسيادة القانون، بما في ذلك شرط لحماية كرامة وخصوصية الأفراد، وتحديد مكان واستخراج وفحص والتعرف على المفقودين بالطرق التي هي دقيقة وموثوق بها وتتناسب مع معايير العدالة، بما في ذلك العدالة الجنائية.

6- تصميمنا على العمل من أجل إرساء الحقيقة بشأن ظروف الأشخاص المفقودين نتيجة الصراع المسلح وانتهاكات حقوق الإنسان، وتسهيل كافة العمليات التي تهدف لمواجهة أي إحساس دائم بالإفلات من العقاب.

7- التزامنا القوي بالمساعدة الكاملة لدور السلطة القضائية، ولا سيما نظام العدالة الجنائية، في معالجة قضية الأشخاص المفقودين من خلال ملاحقة مرتكبي الجرائم الذين تسببوا في اختفاء الأشخاص أو بقائهم في عداد المفقودين، وتعزيز التعاون القضائي الدولي والإقليمي لهذه الغاية.

8- التزامنا بمتابعة التدابير التشريعية باعتبارها جزءاً من التشريعات المحلية لتنفيذ المبادئ المنصوص عليها في هذا الإعلان والمضي قدماً للاعتراف العالمي بها، في جملة أمور، من خلال الصكوك الدولية في هذا الصدد.

9- لا يجب أن يحد هذا الإعلان من الالتزامات المترتبة على حماية الحقوق والحريات المعترف بها أو القائمة وفقاً للقانون والاتفاقيات، واللوائح، أو العرف بحجة أن هذا الإعلان لا يعترف بهذه الحقوق أو أنه يعترف به بدرجة أقل.

10- في التوقيع على هذا الإعلان، تشجع الأطراف الآخرين على أن يحذوا حذوها. هذا الإعلان هو بالتالي مفتوح للآخرين للانضمام إلى الأطراف الموقعة على هذا الإعلان في دعم المبادئ والالتزامات الواردة فيه.

11- حرر هذا الإعلان أصلاً وتم التوقيع عليه باللغة الإنجليزية، ويمكن أن يترجم إلى لغات أخرى. في حالة وجود تعارض بين النص الإنجليزي وذلك من أي ترجمة، يجب أن ينظر فقط في النص الإنجليزي الموثوق به.

12- ستقوم اللجنة الدولية لشؤون المفقودين، باعتبارها المنظمة التي قامت بعملها الذي أدى لشرح المبادئ المنصوص عليها هنا، بإخطار الأطراف الموقعة بانضمام الآخرين لهذا الإعلان.

13- ستقوم اللجنة الدولية لشؤون المفقودين بإرسال صور مصدقة من هذا الإعلان لجميع الموقعين على هذا الإعلان.

14- هذا الإعلان نافذ المفعول اعتبارا من تاريخ التوقيع عليه.

عن جمهورية كرواتيا
إيفو يوسيبوفيتش، إمضاء
رئيس جمهورية كرواتيا
تحريرا في موستار بتاريخ 2014/08/29م.

عن البوسنة والهرسك
باكر عزتبيغوفيتش، إمضاء
رئيس مجلس رئاسة البوسنة والهرسك
تحريرا في موستار بتاريخ 2014/08/29م.

عن جمهورية صربيا
تومسلاف نيقوليتش، إمضاء
رئيس جمهورية صربيا
تحريرا في موستار بتاريخ 2014/08/29م.

عن الجبل الأسود
فيليب فويانوفيتش، إمضاء
رئيس الجبل الأسود
تحريرا في موستار بتاريخ 2014/08/29م.